

المزهر في علوم اللغة وأنواعها

والزّف : ريشٌ صغير كالزّغَب وقال بعض أهل اللغة : لا يكون الزّف إلا للذّعَام .
والشك : انتظام الصيد وغيره بالسّهَم أو الرّمح وقال قوم : لا يكون الشك إلا أن يجمع
بين شيئين بسّهَم أو رُمح ولا أحسب هذا ثبناً .
وفي أمالي القالي : الزّبْرَج : السّحاب الذي تَسْفِرُه الريح هذا قول الأصمعي .
وقال ابن دريد : لا يقال فيه زبرج إلا أن كون فيه حمرة .
وفي الكامل للمبرد : العهْن : الصوف الملوّن .
هذا قول أكثر أهل اللغة .
وأما الأصمعي فقال : كل صوفيّ عهْن .
والحدّتم : الخزف الأخضر .
وقال الأصمعي : كلُّ خِزْفٍ خَنْتَم .
الفصل الثالث .

فيما وضع في الأصل خاصاً ثم استعمل عاماً .
عقد له ابنُ فارس في فقه اللغة : باب القول في أصول الأسماء قيسَ عليها وألحق بها
غيرها .

ثم قال : كان الأصمعي يقول : أصلُ الورْدِ إِتْيَانُ الماء ثم صار إتيانُ كُؤْلٍ شيء
ورْدًا والقُرْبُ : طلبُ الماء ثم صار يُقال ذلك لكلِّ طلبٍ يقالُ : هو يقربُ كذا أي
يطلبُ به ولا يقربُ كذا ويقولون : رفعَ عَقيرته أي صوته وأصلُ ذلك أن رجلاً عُقِرَتْ رِجْلُهُ
فرفعها وصاحف قيل بعدُ لكلِّ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ : رفعَ عَقيرته ويقولون : بينهما مَسَاقَةٌ
وأصله من السَّوْفِ وهو الشَّمُّ ومثل هذا كثير .
قال ابن فارس : وهذا كَلْبُهُ توقيفٌ قولهم : كَثُرَ حتى صار كذا على ما فسّرناهم أن
الفرعَ مَوْقِفٍ عليه كما أن الأصلَ موقف عليه .
انتهى .

وقد عقد ابن دريد في الجمهرة لذلك باباً ترجم له (باب الاستعارات) :
وقال فيه : الذّجْعَةُ أصلُها طلبُ الغيث ثم كَثُرَ فصار كلُّ طلبٍ انتجاعاً ،
والمَنِحةُ أصلُها أن يُعْطَى الرجلُ الناقَةَ فيشرب لبنَها أو الشاةَ ثم صارت كلُّ
عطيةٍ منيحة .

ويقال : فَلَاوَتُ المهر إذا نَتَجَتْهُ وكان الأصلُ الفطام فكثر حتى قيل للمنتج

